

النشرة اليومية

العدد ١٣١ في ٢٠٢١/٨/٥ الثالث والستون

الشركات المساهمة

الشركات المحدودة

فروع ومكاتب
الشركات الاجنبية

الشركات العامة

شركات المشروع الفردي

الشركات التضامنية

محتويات العدد ١٣١ في ٢٠٢١/٨/٥

١. قرار زيادة راسمال شركة الطالب للخدمات النفطية /المحدودة المسؤولية.
٢. قرار تعديل عقد تاسيس شركة الالباب للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية /محدودة المسؤولية.
٣. قرار تعديل عقد تاسيس شركة جوهرة الخليج للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية /محدودة المسؤولية.
٤. قرار تعديل عقد تاسيس شركة الرغيد للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية /محدودة المسؤولية.
٥. قرار تعديل بيان تاسيس شركة اسطورة البصرة للتجارة العامة والتجهيز العام والخدمات العامة والشحن والتفريغ والخدمات البحرية وتجهيز الاطعمة والنقل العام وتجارة مواد ومعدات السلامة وتجارة المواد الكيماوية والمقاولات العامة /محدودة المسؤولية.
٦. قرار زيادة راسمال شركة بحار المرجان للتجارة العامة المحدودة المسؤولية.
٧. بيان اكتتاب شركة صناعة المواد الانشائية الحديثة /مساهمة مختلطة.
٨. قرار زيادة راسمال شركة ينابيع الازدهار للنقل العام والتجارة العامة المحدودة .
٩. قرار زيادة راسمال شركة ببادر اليقين للاستثمار العقاري والمقاولات والخدمات والتجارة العامة المحدودة المسؤولية.
١٠. قرار اجازة تاسيس شركة مدينة البصرة للاستثمارات الصناعية/محدودة المسؤولية.
١١. قرار اجازة تاسيس شركة البصرة النموذجية للتطوير والتاهيل وتدريب الموارد البشرية/محدودة المسؤولية.
١٢. قرار اجازة تاسيس شركة صقر الشورة للمقاولات العامة/محدودة المسؤولية.
١٣. قرار اجازة تاسيس شركة اطلس لنظم المعلومات الجغرافية والوكالات التجارية/محدودة المسؤولية.
١٤. قرار اجازة تاسيس شركة الرباح لتاهيل وترميم الابنية وخدمات التنظيف/محدودة المسؤولية.
١٥. قرار اجازة تاسيس شركة القمة الرصينة للتجارة العامة والمقاولات العامة والاستثمارات العقارية/محدودة المسؤولية.
١٦. قرار اجازة تاسيس شركة الذئب لادارة المطاعم والافران وتصنيع وتسويق المواد الغذائية/محدودة المسؤولية.
١٧. قرار اجازة تاسيس شركة الفيض الوارف للتجارة العامة والنقل العام والتعهدات العامة وخدمات التنظيف/محدودة المسؤولية.
١٨. قرار اجازة تاسيس شركة عطاء الجود للتجارة والمقاولات والخدمات العامة/محدودة المسؤولية.
١٩. قرار اجازة تاسيس شركة الضوء الاسود للتجارة العامة /محدودة المسؤولية.
٢٠. قرار اجازة تاسيس شركة الحلول التقنية الدولية للتجارة العامة /محدودة المسؤولية.



م / قرار تعديل عقد تأسيس شركة محدودة

قدمت شركة الانباب للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة المسؤولية قراره الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢١/٨/٢ والمتضمن تعديل عقد تأسيس الشركة وفق تعليمات البنك المركزي العراقي وحسب كتابهم المرقم ١٤٣٩/٥/٩ في ٢٠٢٠/١٠/١٥ ليصبح منطوقها كالآتي :-

المادة الاولى : اسم الشركة :

شركة الانباب للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة المسؤولية

المادة الثانية: مركز الشركة :

العراق- البصرة ولها وبعد استحصال موافقة البنك المركزي العراقي نقل المركز الرئيس الى مكان اخر داخل العراق.

المادة الثالثة: غرض الشركة وطبيعة العمل:

المساهمة في دعم وازدهار الاقتصاد الوطني من خلال الخدمات التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية وبما يحقق اهداف وخطط الشركة مع الخضوع لقانون البنك المركزي العراقي والقوانين والتعليمات والضوابط المتعلقة بنشاطها. ولها في سبيل تحقيق غرضها وهدفها مزاولة الانشطة التالية:

- ١- التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية على الا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٢- القيام بالتحويل المالي الداخلي على ان يكون الحد الاعلى للتحويل لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٣- الدخول الى نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي .
- ٤- الحصول على وكالة منفذ (POC) من شركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني .
- ٥- فتح حسابات بالعملات الاجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق والقيام بكافة المعاملات المالية المسموح بها .
- ٦- استيفاء العملات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي .
- ٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية من المصارف المجازة حصرا بما لا يزيد عن ٥٠% من رأسمالها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة بعد استحصال موافقة البنك المركزي .



قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة المسؤولية

قدم مالك اسهم شركة الطالب للخدمات النفطية المحدودة المسؤولية قراره المؤرخ في ٢٠٢١/٨/٣ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها من (٢٠٠٠٠٠٠) مليوناً دينار الى (٢٠٠٠٠٠٠٠٠) مليوناً دينار وذلك باصدار اسهم جديده مقدارها (١٩٩٨٠٠٠٠٠٠) مليار وتسعمائة وثمانية وتسعون مليون سهم ليصبح منطوقها كالآتي:

المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (٢٠٠٠٠٠٠٠٠) مليارات دينار مقسم الى (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليارات سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقاً لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم السادس والعشرون من شهر ذي الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ الموافق لليوم الخامس من شهر آب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي العيفان
مسجل الشركات
٢٠٢١/٨/٥

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

العدد: ش / هـ /
التاريخ:

تعديل عقد التأسيس / لا يتم اي اجراء اي تعديل على عقد التأسيس من دون الموافقة المسبقة للبنك المركزي العراقي .

المادة الرابعة: رأس مال الشركة :

رأس مال الشركة (٥٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠) خمسمائة مليون دينار فقط مقسم الى (٥٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠) خمسمائة مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

ان مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل .

TDI

كتب في بغداد في اليوم	الخامس والعشرون	من شهر	ذو الحجة	لسنة ١٤٤٢ هـ
الموافق لليوم	الرابع	من شهر	اب	لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي العيفان
مسجل الشركات وكالة

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

العدد: ش / هـ /
التاريخ:

٨- تلك واستجار الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة ، مباني) واجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة او التي تحل محلها .

المحظورات / يحظر على الشركة القيام بالاتي :-

١- فتح حسابات لديها للمتعاملين معها باي شكل من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاصة بنشاط الحوالات الداخلية والخارجية .

٢- منح الفروض للزبائن او غيرهم او اي نوع من انواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .

٣- اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواعها بالعملة المحلية والاجنبية .

٤- خصم الاوراق التجارية .

٥- المضاربة الغير مشروعة بالعملة الاجنبية باي طريقة او وسيلة كانت بما في ذلك اشاعة مزاعم او نشر وثائق غير صحيحة او القيام بأعمال من شأنها احداث تأثيرات سلبية في التعامل بالعملة العراقية او الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها .

٦- اجراء عمليات الوساطة ببيع وشراء العملات الاجنبية على اساس الدفع الاجل .

٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف غير المجازة من قبل هذا البنك .

٨- التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونياً .

٩- قيام الشركة بحفظ الامانات ايا كان نوعها مادية او عينية .

١٠- القيام بنشاط التحويل الخارجي .

١١- الاحتفاظ بأوليات و اوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لزيانتها او اوليات تخص حسابات او نشاطات اخرى لتميزها المفوض او معاونه او المساهمين فيها .

١٢- التعامل او التداول بالمسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .

١٣- القيام باي أنشطة او تقديم خدمات لا تتماشى مع الأنشطة والاعمال المسموح لها القيام بها .

١٤- اية افعال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ المعدل وقانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وقانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والانظمة والتعليمات والظوابط النافذة ذات الصلة .

TDI



العدد: ش / هـ /
التاريخ:

٨- تملك واستتجار الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائط نقل مختلفة ، مبانى)
واجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة او التي تحل محلها .

المحظورات / يحظر على الشركة القيام بالاتي :-

- ١- فتح حسابات لديها للمتعاملين معها باي شكل من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاصة بنشاط الحوالات الداخلية والخارجية.
- ٢- منح القروض للزبائن او غيرهم او اي نوع من انواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .
- ٣- اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواعها بالعملة المحلية والاجنبية.
- ٤- خصم الاوراق التجارية.
- ٥- المضاربة الغير مشروعة بالعملة الاجنبية باي طريقة او وسيلة كانت بما في ذلك اشاعة مزاعم او نشر وثائق غير صحيحة او القيام بأعمال من شأنها احداث تأثيرات سلبية في التعامل بالعملة العراقية او الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها.
- ٦- اجراء عمليات الوساطة ببيع وشراء العملات الاجنبية على اساس الدفع الآجل.
- ٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف غير المجازة من قبل هذا البنك .
- ٨- التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونيا.
- ٩- قيام الشركة بحفظ الامانات ايا كان نوعها مادية او عينية .
- ١٠- القيام بنشاط التحويل الخارجي .
- ١١- الاحتفاظ بأوليات و اوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لزيائنها او اوليات تخص حسابات او نشاطات اخرى لمديروها المفوض او معاونه او المساهمين فيها.
- ١٢- التعامل او التداول بالمسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .
- ١٣- القيام باي أنشطة او تقديم خدمات لا تتماشى مع الأنشطة والاعمال المسموح لها القيام بها .
- ١٤- اية اعمال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ المعدل وقانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وقانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والانظمة والتعليمات والضوابط النافذة ذات الصلة.



العدد: ش / هـ /
التاريخ:

م / قرار تعديل عقد تأسيس شركة محدودة

قدمت شركة جوهرة الخليج للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة المسؤولية قراره الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢١/٨/٢ والمتضمن تعديل عقد تأسيس الشركة وفق تعليمات البنك المركزي العراقي وحسب كتابهم المرقم ١٤٣٤٩/٥/٩ في ٢٠٢٠/١٠/١٥ ليصبح منطوقها كالآتي :-

المادة الاولى : اسم الشركة :-

شركة جوهرة الخليج للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة المسؤولية

المادة الثانية: مركز الشركة :

العراق- البصرة ولها وبعد استحصال موافقة البنك المركزي العراقي نقل المركز الرئيس الى مكان اخر داخل العراق.

المادة الثالثة: غرض الشركة وطبيعة العمل:

المساهمة في دعم وازدهار الاقتصاد الوطني من خلال الخدمات التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية وبما يحقق اهداف وخطط الشركة مع الخضوع لقانون البنك المركزي العراقي والقوانين والتعليمات والضوابط المتعلقة بنشاطها. ولها في سبيل تحقيق غرضها وهدفها موازلة الأنشطة التالية:

- ١- التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية على الا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٢- القيام بالتحويل المالي الداخلي على ان يكون الحد الاعلى للتحويل لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٣- الدخول الى نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي.
- ٤- الحصول على وكالة منفذ (POC) من شركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني.
- ٥- فتح حسابات بالعملات الاجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق والقيام بكافة المعاملات المالية المسموح بها .
- ٦- استيفاء العملات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي .
- ٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية من المصارف المجازة حصرا بما لا يزيد عن ٥٠% من رأسمالها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة بعد استحصال موافقة البنك المركزي .



العدد: ش / هـ /
التاريخ:

م / قرار تعديل عقد تأسيس شركة محدودة

قمت شركة الرغيد للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة المسؤولية قراره الهيئة العامة المورخ في ٢٠٢١/٨/٢ والمتضمن تعديل عقد تأسيس الشركة وفق تعليمات البنك المركزي العراقي وحسب كتابهم المرقم ١٤٣٤٩/٥/٩ في ٢٠٢٠/١٠/١٥ ليصبح منظوقها كالاتي :-

المادة الاولى : اسم الشركة :

شركة الرغيد للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة المسؤولية

المادة الثانية: مركز الشركة :

العراق- البصرة ولها وبعد استحصال موافقة البنك المركزي العراقي نقل المركز الرئيس الى مكان اخر داخل العراق.

المادة الثالثة: غرض الشركة وطبيعة العمل:

المساهمة في دعم واثراء الاقتصاد الوطني من خلال الخدمات التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية وبما يحقق اهداف وخطط الشركة مع الخضوع لقانون البنك المركزي العراقي والقوانين والتعليمات والضوابط المتعلقة بنشاطها.

ولها في سبيل تحقيق غرضها وهدفها مزاولة الانشطة التالية:

- ١- التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية على الا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٢- القيام بالتحويل المالي الداخلي على ان يكون الحد الاعلى للتحويل لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٣- الدخول الى نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي.
- ٤- الحصول على وكالة منفذ (POC) من شركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني.
- ٥- فتح حسابات بالعملات الاجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق والقيام بكافة المعاملات المالية المسموح بها .
- ٦- استيفاء العملات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي .
- ٧- الحصول على تسييلات ائتمانية من المصارف المجازة حصرا بما لا يزيد عن ٥٠ % من رأسمالها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ الغراض الشركة بعد استحصال موافقة البنك المركزي .



العدد: ش / هـ /
التاريخ:

تعديل عقد التأسيس / لا يتم اي اجراء اي تعديل على عقد التأسيس من دون الموافقة المسبقة للبنك المركزي العراقي .

المادة الرابعة: رأس مال الشركة :

رأس مال الشركة (٥٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠) خمسمائة مليون دينار فقط مقسم الى (٥٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠) خمسمائة مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

التي مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل.

كتب في بغداد في اليوم الخامس والعشرون من شهر ذي الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ
الموافق لليوم الرابع من شهر اب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي العيفان
مسجل الشركات وكالة



العدد: ش / هـ /
التاريخ :

تعديل عقد التأسيس / لا يتم اي اجراء اي تعديل على عقد التأسيس من دون الموافقة المسبقة للبنك المركزي العراقي .

المادة الرابعة: راس مال الشركة :

راس مال الشركة (٥٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠) خمسمائة مليون دينار فقط مقسم الى (٥٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠) خمسمائة مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل.

TDI

كتب في بغداد في اليوم الخامس والعشرون من شهر ذو الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ
الموافق لليوم الرابع من شهر اب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي العيفان
مسجل الشركات وكالة



العدد: ش / هـ /
التاريخ :

٨- تملك واستجار الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة ، مباني) واجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة او التي تحل محلها .

المحظورات / يحضر على الشركة القيام بالاتي :-

- ١- فتح حسابات لديها للمتعاملين معها باي شكل من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاصة بنشاط الحوالات الداخلية والخارجية.
- ٢- منح القروض للزائنين او غيرهم او اي نوع من انواع السهيلات الائتمانية المباشرة وغيره المباشرة .
- ٣- اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواعها بالعملة المحلية والاجنبية.
- ٤- خصم الاوراق التجارية.
- ٥- المضاربة الغير مشروعة بالعملة الاجنبية باي طريقة او وسيلة كانت بما في ذلك اشاعة مزاعم او نشر وثائق غير صحيحة او القيام بأعمال من شأنها احداث تأثيرات سلبية في التعامل بالعملة العراقية او الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها.
- ٦- اجراء صليبات الوساطة ببيع وشراء العملات الاجنبية على اساس الدفع الآجل.
- ٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف غير المجازة من قبل هذا البنك .
- ٨- التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونيا.
- ٩- قيام الشركة بحفظ الامانات ايا كان نوعها مادية او عينية .
- ١٠- القيام بنشاط التحويل الخارجي.
- ١١- الاحتفاظ بأوليات و أوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لزيارتها او اوليات تخص حسابات او نشاطات اخرى لمديرها المفوض او معاونه او المساهمين فيها.
- ١٢- التعامل او التداول بالمسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .
- ١٣- القيام باي أنشطة او تقديم خدمات لا تتماشى مع الأنشطة والاعمال المسموح لها القيام بها .
- ١٤- اية اعمال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ المعدل وقانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وقانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والانظمة والتعليمات والضوابط النافذة ذات الصلة.

TDI



العدد/
التاريخ/

ترشيد استهلاك الطاقة الكهربائية واجب وطني

دائرة تسجيل الشركات
قسم المراقبة والتفتيش

قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة المسؤولية

قدم مالك اسهم شركة بحار المرجان للتجارة العامة المحدودة المسؤولية قراره المؤرخ في ٢٠٢١/٧/١٢ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها من (٢٠٠٢٠٠٠٠٠٠) ملياراً ومليونا ديناراً الى (٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسة مليارات دينار وذلك باصدار اسهم جديده مقدارها (٢٩٩٨٠٠٠٠٠٠) ملياراً وتسعمائة وثمانية وتسعون مليون سهم ليصبح منظوقها كالتالي:

المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسة مليارات دينار مقسم الى (٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسة مليارات سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقاً لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الرابع والعشرون من شهر ذي الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ الموافق لليوم الرابع من شهر اب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي العيفان
مسجل الشركات
٢٠٢١/٨/٤



العدد:
التاريخ:

دائرة تسجيل الشركات
قسم الشركات المحدودة والاشخاص

قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة

قدمت البنا شركة (اسطورة البصرة للتجارة العامة والتجهيز العام والخدمات العامة والشحن والتفريغ والخدمات البحرية وتجهيز الاطعمة والنقل العام وتجارة مواد ومعدات السلامة محدودة المسؤولية) قرار مالك جميع الاسهم المؤرخ في ٢٠٢١/٧/٣١ المتضمن / -

تعديل المادة الاولى/ - من بيانها وذلك بتغيير اسمها ليصبح منظوقها كالتالي :-
المادة الاولى/ اسم الشركة(اسطورة البصرة للتجارة العامة والتجهيز العام والخدمات العامة والشحن والتفريغ والخدمات البحرية وتجهيز الاطعمة والنقل العام وتجارة مواد ومعدات السلامة وتجارة المواد الكيميائية والمقاولات العامة محدودة المسؤولية)

تعديل المادة الثالثة/غرض الشركة وطبيعة العمل وذلك باضافة نشاط(تجارة المواد الكيميائية والمقاولات العامة)

غرض الشركة وطبيعة العمل المساهمة في استثمار رؤوس الاموال في :-

- مجال كافة المواد الكيميائية الاولية الداخلة في الصناعة كالأسمدة الكيميائية والمبيدات والمنظفات والمواد الداخلة في الصناعات البلاستيكية والاسمنت والمعادن والزيوت ومواد السلامة مثل المواد المستخدمة في اطفاء الحرائق والمواد البيئية والمواد الكيميائية الداخلة في الصناعات العامة وفق القوانين النافذة .

- مجال المقاولات العامة الانشائية والكهربائية والميكانيكية وتشمل الاعمال المتعلقة بأنشاء وتوسيع وهدم المباني بأنواعها والطرق والجسور والسدود والخزانات ومشاريع الري والبرزل والموائن واعمال الماء والمجاري وغيرها من اعمال المشاريع التي تنطق بالمقاولات الانشائية وتبليط الطرق والشوارع والاعمال الميكانيكية والكهربائية المكتملة لها وتصب وترييب محطات توليد الكهرباء ومحطات الضخ والتأسيسات الكهربائية وبدالات الهواتف واعمال التكيف وتصب وصيانة الابراج والترييبات المعدنية وكل ما يدخل في مجال المقاولات العامة .

- انسي مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور اعلاه على ان ينشر طبقاً لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الخامس والعشرون من شهر ذو الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ الموافق لليوم الرابع من شهر اب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠٢١/٨/٤

السادة مساهمي شركة صناعة المواد الانشائية الحديثة/ مساهمة مختلطة والجمهور الكريم المحترمون

م/ بيان اكتتاب

استناداً لأحكام قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل، وتنفيذاً لقرار الهيئة العامة للمؤرخ في ٢٠٢١/٧/١١ المتضمن زيادة رأسمال الشركة من (-/٥٣٧١١١٦٠٢٢) دينار- فقط خمسة مليار وثلاثمائة وواحد وسبعون مليون ومائة وستة عشر الف واثنان وعشرون دينار- الى (-/٨٥٩٣٤٨٥٣٣٥) دينار- فقط ثمانية مليار وخمسمائة وثلاثة وتسعون مليون وأربعمائة وخمسة وثمانون الف وثلاثمائة وخمسة وثلاثون دينار- وفقاً لأحكام المادة (٥٥) أولاً من قانون الشركات، قرر مجلس الإدارة دعوة المساهمين والجمهور الكريم للاكتتاب بالأسهم المطروحة والبالغة (٣٢٢٢٣٦٩٣١٣) سهم - فقط ثلاثة مليار ومائتان واثنان وعشرون مليون وثلاثمائة وتسعة وستون الف وثلاثمائة وثلاثة عشر سهم- وفق التفاصيل ادناه:

نص عقد التأسيس :-

مادة (١)

اسم الشركة : شركة صناعة المواد الانشائية الحديثة/ مساهمة مختلطة .

مادة (٢)

مركز الشركة المسجل : بغداد- ولها أن تفتح فروعاً داخل العراق وخارجه .

مادة (٣)

اهداف الشركة (أغراضها) : تنمية الجانب الصناعي في قطاع انتاج المواد الانشائية المختلفة ضمن خطة التنمية الاقتصادية الشاملة في القطر .

مادة (٤)

نشاط الشركة (أغراضها) : القيام بانتاج المواد الانشائية مثل الطابوق بأنواعه والكاشي بأنواعه والبلوكات الاسمنتية المختلفة والجص الفني والمنتجات الانشائية المسبقة الجهد أو الصب وكذلك تصنيع المنتجات المتفرعة أو العرضية أو المحسنة والتكميلية والتجميعية للصناعات المذكورة وذلك لحسابها أو لحساب الغير . للشركة أن تقوم في سبيل تحقيق أغراضها بالأمور التالية :-

أ- شراء وإنشاء وإيجار واستئجار المعامل والمصانع والآلات والمكان التي تقتضيها اعمال الشركة وما يتفرع منها ومايوول تحسينها وزوجها .

ب- اجراء الدراسات العلمية والتجارب الفنية التي تؤول الى تحسين الانتاج وتوفير مواد الاولية مباشرة بالواسطة .

ج- امتلاك الأموال المنقولة وغير المنقولة وتسجيلها بأسمها في الدوائر المختصة وبيعها ورهنها وإيجارها واستئجارها و اجراء كافة التصرفات القانونية بشأنها .

د- اجراء كافة المعاملات وعقد العقود التي تراها لازمة ومناسبة للوصول الى أغراضها .

هـ- قبول وشراء وبيع واستعمال جميع انواع براءات الاختراع والعلامات التجارية والامتيازات ذات العلاقة بأغراض الشركة والتصرف بها والاذن باستعمالها واستئجارها بما يتفق ومصصلحة الشركة .

(٢-١)

و- أن تقترض وتحصل على المبالغ اللازمة وتؤمن ذلك بالكيفية التي تراها مناسبة، واصدار رهون أو امتيازات سندات مكفولة بجمع أو قسم من أموال الشركة وموجوداتها أو بدونها على الطرق المتقدمة لاتعني حصر وجوه الاستقراض وصلاحيته المطلقة المنوطة بالشركة كما أن اصدار السندات المذكورة يجوز أن يكون بقيمتها الاسمية أو بدونها أو بإضافة ربحاً عليها .

ز- التعامل مع البنوك والمؤسسات المالية والاقتصادية على اختلافها وتنظيم وقبول وتظهير الشيكات

و السفنجات والسندات لأمر مستندات الشحن وسندات الاقتراض وفتح كتب الاعتماد وغيره من الاوراق التجارية والتداول بها بصورة عامة .

ح- تأسيس الشركة المختلطة والاندماج فيها والاكتتاب بأسهمها وسندات استقراضها والاشتراك مع أي

شخص حقيقي أو حكومي لتعاطي أي عمل لتحقيق أغراض الشركة ولها بصورة خاصة الاتفاق مع

اصحاب المعامل القائمة بصناعات مماثلة بهدف توحيدها أو شراء موجوداتها أو الاستفادة من خبراتها

بشكل يسمح بتطوير هذه الصناعات بصورة سريعة ومتوازنة .

ط- ممارسة الأعمال التجارية وكذلك ممارسة شؤون النقل والخزن والتأمين والاعمال المالية الأخرى ذات

ذات الصلة بأغراض الشركة .

ي- للمصرف الصناعي اجراء كافة التصرفات القانونية التنفيذية للقيام بالتصرف على تأسيس الشركة

والدخول بأية التزامات مالية وتعاقدية للاسراع بإنشاء المشاريع الصناعية المنوى تأسيسها لحساب

الشركة والى حين الاجتماع العام للهيئة العامة التأسيسية لها .

مادة (٥)

رأس مال الشركة (-/٥٣٧١١١٦٠٢٢) دينار- فقط خمسة مليار وثلاثمائة وواحد وسبعون مليون ومائة وستة عشر الف واثنان وعشرون دينار-

مقسم الى (-/٥٣٧١١١٦٠٢٢) سهم- فقط خمسة مليار وثلاثمائة وواحد وسبعون مليون ومائة وستة عشر الف واثنان وعشرون سهم- بقيمة اسمية قدرها ١/- دينار- فقط دينار واحد- للسهم الواحد .

• عدد الاسهم المطروحة للاكتتاب (٣٢٢٢٣٦٩٣١٣) سهم- فقط ثلاثة مليار ومائتان واثنان وعشرون مليون وثلاثمائة وتسعة وستون الف وثلاثمائة وثلاثة عشر سهم- قيمة السهم الواحد دينار واحد .

• مكان الاكتتاب : المصرف الصناعي- الرئيسي بغداد .

• تاريخ بدأ الاكتتاب ١١ / ٨ / ٢٠٢١ . المواعيد يوم الأربعاء

• من حق المساهمين الاكتتاب خلال (١٥) خمسة عشر يوم الاولى من تاريخ بدأ الاكتتاب كلا حسب نسبة مساهمته وفي حال بقاء سهم غير مكتتب بها فمن حق الجمهور و(المساهمين والغير مكتتبين خلال ١٥ خمسة عشر الاولى) الاكتتاب به خلال (١٥) خمسة عشر يوماً الثانية .

• مدة الاكتتاب (٣٠) ثلاثون يوماً ولا تزيد عن (٦٠) ستين يوماً يغلغ عند الاكتتاب بكامل الاسهم المطروحة .

• على المساهمين تقديم نسخة من شهادة اسهمهم وبالنسبة للمكتتب الغير مساهم تقديم مستسكاته الثبوتية .

• تعدد قيمة الاسهم بموجب صك أو نقداً .

رئيس مجلس الإدارة

خالد ربيع محمد

(٢-٢)

TDI

TDI



العدد/
التاريخ/

ترشيد استهلاك الطاقة الكهربائية واجب وطني

دائرة تسجيل الشركات
قسم المراقبة والتفتيش

قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة المسؤولية

قدم مالك اسهم شركة ببادر اليقين للاستثمار العقاري والمقاولات والخدمات والتجارة العامة المحدودة المسؤولية قراره المؤرخ في ٢٠٢١/٧/٢٧ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها من (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار دينار الى (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليارات دينار وذلك باصدار اسهم جديده مقدارها (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار سهم ليصبح منطوقها كالآتي:

المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليارات دينار مقسم الى (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليارا سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الرابع والعشرون من شهر ذي الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ الموافق لليوم الرابع من شهر اب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي العيفان
مسجل الشركات
٢٠٢١/٨/٤

E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

البريد الالكتروني



العدد/
التاريخ/

ترشيد استهلاك الطاقة الكهربائية واجب وطني

دائرة تسجيل الشركات
قسم المراقبة والتفتيش

قرار تعديل عقد تأسيس شركة محدودة

قدمت الهيئة العامة لشركة يتابع الازدهار للنقل العام والتجارة العامة المحدودة قرارها المؤرخ في ٢٠٢١/٨/١ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من عقد تأسيسها بزيادة رأسمالها من (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار دينار الى (٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) ستة مليارات دينار وذلك باصدار اسهم جديده مقدارها (٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسة مليارات سهم ليصبح منطوقها كالآتي:

المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) ستة مليارات دينار مقسم الى (٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) ستة مليارات سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الرابع والعشرون من شهر ذي الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ الموافق لليوم الرابع من شهر اب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي العيفان
مسجل الشركات
٢٠٢١/٨/٤

E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

البريد الالكتروني

العدد
التاريخ /



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم الينا السيد شاكر حميد جاسم العراقي الجنسية والمقيم في البصرة
طلباً لتأسيس شركة بأسم

البصرة التكنولوجية للتطوير والتأهيل وتدريب الموارد البشرية / محدودة المسؤولية
رأسمانها (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مائة مليون دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم إيداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم الخامس والعشرين من شهر ذي الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ
الموافق لليوم الرابع من شهر اب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٨/٤

العدد
التاريخ /



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم الينا السيد ميثم حمزة هادي العراقي الجنسية والمقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة بأسم

مدينة البصرة للاستثمارات الصناعية/ محدودة المسؤولية
رأسمانها (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مئيار دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم إيداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم الخامس والعشرين من شهر ذي الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ
الموافق لليوم الرابع من شهر اب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٨/٤

العدد
/ التاريخ



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

قرار اجازة تأسيس شركة

قدم اليها السيد سيف علي حسين العراقي الجنسية والمقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة بأسم

اطلس لنظم المعلومات الجغرافية والوكالات التجارية / محدودة المسؤولية
رأسمالها (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مائة مليون دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على
تأسيس الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من
القانون أعلاه .

TDI

كتب ببغداد في اليوم الثالث والعشرين من شهر ذي الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ الموافق لليوم الثالث من شهر اب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافعي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٨/٢

العدد
/ التاريخ



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

قرار اجازة تأسيس شركة

قدم اليها السيد صباح عبدالله عبدالجادر العراقي الجنسية والمقيم في نينوى
طلباً لتأسيس شركة بأسم

صقر الشورة للمقاولات العامة / محدودة المسؤولية
رأسمالها (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه .

TDI

كتب ببغداد في اليوم الثالث والعشرين من شهر ذي الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ الموافق لليوم الثالث من شهر اب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافعي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٨/٢



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

العدد
/ التاريخ

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم اليها السيد زكريا حسن محمد علي العراقي الجنسية والمقيم في نينوى
طلباً لتأسيس شركة بأسم

القمة الرصينة للتجارة العامة والمقاولات العامة والاستثمارات العقارية / محدودة المسؤولية
رأسمالها (١٠٤٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على
تأسيس الشركة بعد ان تم ايداع نسخة من بياناتها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من
القانون أعلاه .

TDI

كتب ببغداد في اليوم الخامس والعشرين
الموافق لليوم الرابع
من شهر
ذي الحجة
لسنة ١٤٤٢ هـ
من شهر
اب
لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٨/



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

العدد
/ التاريخ

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم اليها السيد رباح فائز كريم العراقي الجنسية والمقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة بأسم

الرباح لتاهيل وترميم الابنية وخدمات التنظيف / محدودة المسؤولية
رأسمالها (٥٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسون مليون دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على
تأسيس الشركة بعد ان تم ايداع نسخة من بياناتها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من
القانون أعلاه .

TDI

كتب ببغداد في اليوم الرابع والعشرين
الموافق لليوم الثالث
من شهر
ذي الحجة
لسنة ١٤٤٢ هـ
من شهر
اب
لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٨/

العدد
/ التاريخ



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم البنا السيدان سعد يوسف عبيد وعنى رضوي عبيد العراقي الجنسية والمقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة باسم

الفيض الوارف للتجارة العامة والنقل العام والتعهدات العامة وخدمات التنظيف / محدودة المسؤولية
رأسمالها (٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسمائة مليون دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من عقدها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لإحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم الخامس والعشرين من شهر ذي الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ
الموافق لليوم الرابع من شهر اب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٨/٥

TDI

العدد
/ التاريخ



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم البنا السيد احمد عبدالستار عبدالنعم العراقي الجنسية والمقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة باسم

الذئب لإدارة المطاعم والافران وتصنيع وتسويق المواد الغذائية / محدودة المسؤولية
رأسمالها (٥٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسة ملايين دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لإحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم السادس والعشرين من شهر ذو الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ
الموافق لليوم الخامس من شهر اب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٨/٥

TDI



العدد
/ التاريخ

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم البنا السيدان علاء خليفة علي ويوسف علاء خليفة العراقيا الجنسية والمقيمان في بغداد
مطلباً لتأسيس شركة باسم

عطاء الجود للتجارة والمقاولات والخدمات العامة / محدودة المسؤولية
رأسمالها (١٠٠.٠٠٠.٠٠٠) مليار دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على
تأسيس الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من عقدها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من
القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم الخامس والعشرين من شهر ذي الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ
الموافق لليوم الرابع من شهر اب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٨/٤

TDI



العدد
/ التاريخ

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم البنا السادة ابي مؤمن غازي المقيم في نينوى ومحمد انور محمد المقيم في كركوك وحسن احسان محمد المقيم في
بغداد العراقيو الجنسية
مطلباً لتأسيس شركة باسم

الضوء الاسود للتجارة العامة / محدودة المسؤولية
رأسمالها (١٠٠.٠٠٠.٠٠٠) مليون دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من عقدها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم الثالث والعشرين من شهر ذي الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ
الموافق لليوم الثاني من شهر اب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٨/٤

TDI



العدد
التاريخ /

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم اليها السيد عمر فاروق محمود العراقي الجنسية والمقيم في كركوك
طلباً لتأسيس شركة بأسم

الحلول التكنية الدولية للتجارة العامة / محدودة المسؤولية
راسماليها (١.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠) مئليار دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم إيداع نسخة من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لإحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم الثالث والعشرين من شهر ذي الحجة لسنة ١٤٤٢ هـ
الموافق لليوم الثاني من شهر اب لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي

مسجل الشركات

٢٠٢١/٨/٥

TDI